

THE RIGHT OF PALESTINIAN REFUGEES TO RETURN TO THEIR HOMELAND UNDER UNITED NATIONS RESOLUTION 194

Dr. Saada BOUABDALLAH¹

University of Boumerdes, Algeria

Abstract


The United Nations has been concerned with the problem of Palestine refugees since its inception in 1948, especially after the resolution n°. 194.

However, to what extent has this resolution been implemented, and what is the global stance regarding the Palestine refugee issue?

The key issue that drives our research on this subject. It should be highlighted, however, that due to the particularities of the Palestinian refugee, the term "refugee" as used in international law did not apply to them. The definition of a "Palestinian refugee" as defined by UNRWA was developed with the intention of assessing eligibility for recipients of UNRWA aid, rather than being fixed on a single definition. Rather of focusing on the theoretical side, the many definitions of "Palestinian refugee" were intended to address a specific conflict. UNRWA's definition did not align with the definition often employed in international refugee law, nor did it encompass all refugees who were permitted to return to their homes as per General Assembly resolution 194.

The 1948 and 1967 wars caused the Palestine refugees listed in resolution No. 194 to be uprooted from their homes and lands. The Israeli occupation authorities' refusal to acknowledge it as the source of the problem's emergence, however, is a contentious aspect of the problem itself. It also distinguishes between the 1967 war refugees, often known as displaced individuals, and the 1948 war refugees. Palestine refugees are still scattered throughout the globe even after the UN overwhelmingly decided to acknowledge their right of return. As long as the Palestinian refugee issue is still a topic for study, it will get worse and make it more difficult for many Palestinian people to flee their homes as a result of the direct conflict between Israel and Hamas that broke out on October 7, 2023. The Palestinian refugee issue remains a problem that is being studied.

Key words: Refugee, International Law, Resolution194, The War, UNRWA.

 <http://dx.doi.org/10.47832/2757-5403.25.10>

¹  saada.b@gmx.com

حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى وطنهم في ظل القرار 194 للأمم المتحدة

د. سعدة بوعبد الله

جامعة بومرداس، الجزائر

الملخص

اهتمت الأمم المتحدة بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين منذ نشوئها عام 1948 حيث القرار رقم 194 الذي أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 11 ديسمبر 1948 المؤكّد حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة والتعويض، القرار الذي عرف بقرار اللاجئين.

لكن ما مدى تطبيق هذا القرار وما هو الموقف الدولي من قضية اللاجئين الفلسطينيين؟

الإشكالية التي تتضمن محوري أساس دراستنا لهذا الموضوع. لكن قبل ذلك تجدر الإشارة إلى أن التعريف الدولي "لاجئ" عامة لم يشمل اللاجئين الفلسطيني لما يتميز به الأخير من خصوصيات. أما تعريف الأنروا "UNRWA للاجئين الفلسطيني" لم يستقر على تعريف واحد، حيث كان التطور الذي عرفه اصطلاح "لاجئ فلسطيني" بهدف تقرير الأهلية للمستفيدين من مساعدة الأنروا. فمختلف تعريفاتها لـ"اللاجئ الفلسطيني" هدفت مواجهة معينة لا الجانب النظري. كما أن تعريف الأنروا لم يشمل كل اللاجئين المخولين حق العودة إلى ديارهم وفق قرار الجمعية العامة رقم 194 ولا يطابق التعريف المستخدم بصورة عامة في قانون اللاجئين الدولي. إن اللاجئين الفلسطينيين في القرار رقم 194 هم المهجّرون من ديارهم وأرضهم بسبب حربي 1948 و1967.

غير أن مصدر المشكلة ذاتها يثير جدلا خاصة بالنسبة لسلطات الاحتلال الإسرائيلي، حيث عدم اعتراف الأخيرة بأنها مصدر خلق هذه المشكلة. كما يُميّز بين لاجئي حرب 1948 ولاجئي حرب 1967 الذين يعرفون بالنازحين. فبالرغم من القرار الأممي الواضح بإقرار حق العودة للاجئين الفلسطينيين، لا يزال هؤلاء مشتتين في مختلف بلاد العالم. وستعرف مشكلة اللاجئين الفلسطيني تصاعدا وتعقيدا لما نجم من تشريد الكثير من المواطنين الفلسطينيين جراء الحرب الآنية بين حركة المقاومة حماس وإسرائيل التي نشبت بتاريخ 7 أكتوبر 2023 إذ تبقى قضية اللاجئين الفلسطيني مشكلة مطروحة محلّ دراسات.

الكلمات المفتاحية: اللاجئ، القانون الدولي، القرار 194، الحرب، الانروا..

ترجع مشكلة اللاجئين الفلسطينيين إلى حرب 1948 حيث تهجير العديد من المواطنين الفلسطينيين بعد سلب ممتلكاتهم والاستيلاء على الأراضي، غير أن إسرائيل أنكرت أنها المسؤولة عن إجلائهم من بلادهم محملة الحكومات العربية والجامعة العربية مسؤولية هجرة هؤلاء ومشكلة اللاجئين ذاتها.

هذا، في حين استمرت إسرائيل في عملية الطرد وتشريد الفلسطينيين من خلال سياستها الاستعمارية العنصرية بهدف إخلاء الأرض من أهاليها وتوطين اليهود المهاجرين من مختلف أقطار العالم حيث ارتفع عدد اللاجئين عبر العالم إلى ستة (06) ملايين لاجئاً (وكالة الأخبار 13/07/2010 www.aldazeera.net)

وما يقارب ثمانية (08) ملايين لاجئاً وفق الإحصائيات الفلسطينية لعام 2000 (محمد عبد الحميد سيف، حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة والتعويض 2002، ص 37)

وقد لعبت القوى الاستعمارية خاصة منها بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية دوراً هاماً في إنشاء مشكلة اللاجئين وذلك بمساعدة وتسهيل هجرة اليهود إلى فلسطين. وهكذا واصلت إسرائيل في استقطاب اليهود إلى فلسطين نظراً لما تكتسبه هجرتهم إلى فلسطين من أهمية في السياسة الإسرائيلية بل اعتبرت ذلك حقاً لكل يهودي ("حق العودة إلى الأرض الموعودة") لذا عملت إسرائيل على إجلاء المواطنين العرب من وطنهم باستعمالها كل السبل وعدم السماح بعودتهم. ما مكنها من الاستيلاء على معظم أراضي فلسطين ((90% يخضع لسلطتها الفعلية) بما فيها ممتلكات اللاجئين التي يعيش فيها سكان إسرائيل ويقوم المهاجرون اليهود الجدد في مدن وقرى الفلسطينيين المهجرين الذين غدوا في شتات عبر العالم. إن سياسة إسرائيل في تهويد فلسطين القائمة على إلغاء الآخر - العربي - للحفاظ على العنصر اليهودي دون سواه في فلسطين - باعتبار فلسطين أرض اليهود وعليه ليس للعرب حقوق شرعية فيها - متواصلة حيث العمل على إجلاء البقية من المواطنين في غزة خلال حرب 07 أكتوبر عام 2023. علاوة على العدد المشرّد نتيجة هذه الحرب، ما سيجعل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين أكثر تعقيداً مما هي عليه بالرغم من الجهود الدولية المبذولة بشأنها.

وقد اهتمت الأمم المتحدة بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين منذ نشوئها عام 1948 حيث أصدرت الجمعية العامة التابعة لها بتاريخ 11 ديسمبر 1948 القرار رقم 194 المؤكد حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة والتعويض والذي يعرف بقرار اللاجئين. لكن ما مدى تطبيق هذا القرار وما هي المواقف الدولية من قضية اللاجئين الفلسطينيين ؟

وفقاً للإشكالية المطروحة سنتطرق إلى دراسة هذا الموضوع من خلال محورين، نتناول في المحور الأول القرار 194 للجمعية العامة وتدابير إسرائيل لرفضها الالتزام به. وفي المحور الثاني نبين المواقف الدولية من قضية اللاجئين الفلسطينيين.

لكن قبل الشروع في دراسة المحورين الأساسيين في الموضوع، تجدر الإشارة إلى أن اللاجئ الفلسطيني لم يشمل تعريف القانون الدولي للاجئ عامة لما يتميز به اللاجئ الفلسطيني من خصوصيات. كما استثنت اتفاقية 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، للاجئ فلسطيني الذي يشملهم تعويض الأثروا (المادة الأولى منها: " لا تنطبق الاتفاقية على الأشخاص الذين يتلقون الحماية أو المساعدة من وكالات تابعة للأمم المتحدة ")

أما الأثروا التي عرفت اللاجئ الفلسطيني لم تستقر على تعريف واحد؛ مختلف تعريفاتها للاجئ الفلسطيني كانت بهدف تقرير الأهلية للمستفيدين من مساعدتها. كما أنها (التعريفات) لم تشمل كل اللاجئين المخولين حق العودة إلى ديارهم وفق القرار 194 للأمم المتحدة.

القرار 194 وذرائع إسرائيل للتحلل من الالتزام به

يتمثل الحل الدائم لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين في إعادة توطينهم وتعويضهم عما ألحق بهم من أضرار مادية ومعنوية جراء تشريدهم وشتاتهم ضمن قرارات الأمم المتحدة ذات الطابع الدولي الملزمة خاصة منها قرار الجمعية العامة رقم 194 الصادر في 11 ديسمبر 1948 (د - 3) المقر والمؤكد لهذا الحق والذي يستند إليه اللاجئون الفلسطينيون في مطلبهم الشرعي للتخلص من معاناتهم في الملاجئ واسترجاع وطنيتهم.

وقد كررت الأمم المتحدة تأكيدها لحق العودة في سنة 1967 بإصدار مجلس الأمن قرار رقم 237 بتاريخ 14 جوان 1967، دعا فيه إسرائيل إلى تأمين سلامة وأمن سكان المناطق التي جرت فيها العمليات العسكرية وتسهيل عودة الفارين منها منذ نشوب الحرب.

للتوصل إلى حل المشكلة استمرت الأمم المتحدة في بذل الجهود حيث العديد من القرارات الصادرة من الجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن اللاجئين الفلسطينيين (قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن اللاجئين الفلسطينيين بين 1948 - 1993) تؤكد كلها حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة وكذلك التعويض وتذكر بالقرار 194 ووجوب العمل به باعتباره المرجعية لتسوية وضعيتهم.

ويشمل حق العودة للفلسطينيين الذين تركوا ديارهم خوفا من الحرب سواء في عام 1948 أو 1967 لاعتبارهم كلهم لاجئين وفقا لبروتوكول اللاجئين الصادر عن الأمم المتحدة سنة 1967 (المادة 2/1 منه) كذلك قرار الجمعية العامة الصادر بتاريخ 12 نوفمبر 1974 (رقم 3236) البارز بتناوله حق العودة لجميع اللاجئين (لاجئي 1948 ونازحي 1967) بينما تحاول إسرائيل أن تميز بين المجموعتين. علاوة على هذا التمييز فهي ترفض عودة اللاجئين عامة. وفيما يلي سنتطرق إلى القرار 194 كحل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين ثم نعرض مختلف ذرائع إسرائيل لرفض ومنع عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى وطنهم.

أ - حق العودة وفق القرار 194: يعتبر قرار الجمعية العامة رقم 194 من أهم القرارات الصادرة بشأن تسوية مشكلة اللاجئين الفلسطينيين لتناوله معالجة شاملة وواضحة للمسألة ولتمييزه بالطابع الدولي وبالتالي اكتسائه قوة الالتزام تجاه دولة الاحتلال الإسرائيلية (الدولة المسؤولة عن خلق المشكلة بمختلف جوانبها القانوني والسياسي ... الخ) وما ترتب عن ذلك من آثار.

وتكمن أهمية القرار 194 - علاوة على المصادقة عليه بالإجماع في هيئته الأمم المتحدة بما في ذلك الولايات المتحدة- في حالة التوصل إلى الحل المفترض فيه، في تحقيق مصير الشعب الفلسطيني ككل وذلك للارتباط الوثيق بين حق العودة وحق تقرير المصير (د. عدنان السيد حسين، ص 947). فحق العودة المنصوص عليه في الفقرة 11 من القرار رقم 194 يعد من أهم محاور القضية الفلسطينية. أما تأكيد حق العودة وكذلك التعويض للاجئين الفلسطينيين جلي فيما نص عليه في الفقرة 11 منه " وجوب السماح للاجئين الراغبين في العودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم في أقرب تاريخ ممكن عمليا، ووجوب دفع تعويضات عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة إلى ديارهم...، وفقا لمبادئ القانون الدولي والإنصاف من قبل الحكومات أو السلطات المسؤولة "، كما نصت الفقرة 11 من ذات القرار (194) على تسهيل إعادة اللاجئين وتوطينهم وإعادة تأهيلهم الاقتصادي والاجتماعي "... وكذلك " دفع التعويضات ... "

وحق العودة قائم لا يسقط وإن لم تتم ممارسته ولو بعد حين من الزمن. ويعتبر بالنسبة للاجئين الفلسطينيين حقا من حقوقهم الجوهرية غير القابلة للتصرف وذلك لارتباطه بالمطلب العام للفلسطينيين: تقرير المصير وأن التخلي عنه يعني الانتصار الكامل للمشروع الصهيوني وبالتالي زوال الشعب الفلسطيني لأن حرمان اللاجئين الفلسطينيين من الرجوع إلى وطنهم معناه إزالة جذورهم وتجريدهم من تاريخهم وهذا ما تصبو إلى تحقيقه السلطات الإسرائيلية المتعاقبة، علاوة على محو الجريمة التي ارتكبتها في حق هذا الشعب بإقامة الكيان الصهيوني في أرضه عام 1948.

والسلطة الإسرائيلية لا تزال ماضية في تهويد فلسطين من خلال مختلف ممارساتها الاستيطانية ضاربة عرض الحائط كل القرارات الدولية الصادرة بشأن انتهاكات للقواعد الدولية. ولهذا الغرض (تهويد فلسطين) يرفض ممثلو السلطة الإسرائيلية، وبصفه قطعية، عودة اللاجئين الفلسطينيين حيث أوضح مؤسس الكيان الإسرائيلي (بن غوريون) بجلاء في 7 أبريل 1949 أن "عودة اللاجئين مستحيلة لأنهم لن يعيشوا بسلام معنا" (د.عائشة راتب، العلاقات الدولية العربية، 1970، ص 182) مع تأكيده أن مشكلة اللاجئين لا يمكن البحث فيها منفصلة. وقد سبق أن صرح في الأشهر الأولى من إعلان "دولة" إسرائيل (في جويلية 1948) بالعمل على منعهم من الرجوع.

" Nous devons tout faire pour assurer qu'ils ne reviendront jamais "

(Pierre Yves Salingue , Palestine , Le partage ou la paix p.2 par 9)

وفي ذات العام بشهر قبل هذا التصريح (في 5 جوان 1948)، اقترح مدير الصندوق القومي اليهودي (يوسف فايتس) على بن غوريون خطة تحول دون عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم (إيليا رزيق، اللاجئين الفلسطينيون والعملية السلمية، 1997، ص 99-100) والتي رأى بن غوريون مما جاء فيها بخصوص مساعدة الدول العربية في استيعاب اللاجئين، أنه من واجب الدول العربية أن ترعى شؤون اللاجئين وألا تدعن إسرائيل لأي ضغط دولي، وإنها، في حالة ما إذا أجبرت على إعادة اللاجئين، تسمح لعدد محدود من سكان المدن دون القرويين.

وذاذ الرفض أعلنت عنه السلطات الإسرائيلية المتعاقبة بالرغم من إقرار وتأكيد حق العودة في قرار 194 (فقرة 11) وإصرار لجنة التوفيق على تطبيق قرارات الأمم المتحدة الخاصة بعودة اللاجئين وتعويضهم. لكن إسرائيل هي وستبقى المسؤولة عن مشكلة اللاجئين، ما يؤكد الواقع بشهادات اليهود أنفسهم وغيرهم من الأجانب إذ انتهى المؤرخون اليهود (المؤرخون الإسرائيليون الجدد) باعتراف ما مارسته إسرائيل من قوة وترهيب لتهجير الفلسطينيين. ومن هؤلاء المؤرخين

Avi Shlaim (Eugene L.Rogan et Avi Shlaim, la guerre de Palestine 1948, date 2002) ;

Dominique Vidal (Dominique Vidal, Comment Israel expulsa les palestiniens 1947-1949, L'atelier 2007) ; Ilan Pappé (Ilan Pappé , Le nettoyage ethnique de la

Palestine Fayard ,2008)

وغيرهم الذين اعترفوا بمجازر إسرائيل عام 1948 وحتى أنهم قاموا بتحليل دقيق لطريقة التصفية العرقية مع ذكر خطة مجزرة دحلت (Plan Dahlet) التي كان مصممها بن غوريون.

ومن شهادات عيان أجنبية التي تؤكد "إرغام المواطنين على الترحيل وإلا كان مصيرهم مصير ديرياسين" الجنرال

البريطاني جلوب، الأمريكية برثاسيو فوستر (شفيق الرشيدات، العدوان الصهيوني والقانون الدولي، 1998، ص 98)

بالرغم من جلاء مسؤولية إسرائيل عن المشكلة وما أكدته الأمم المتحدة من حق اللاجئين في العودة بقرارها رقم

194 وغيرها من القرارات الأممية المذكورة بوجوب تطبيق هذا الأخير مع إعادة تأكيدها حق اللاجئين الفلسطينيين في

العودة إلى وطنهم، استمرت إسرائيل في إنكار مسؤوليتها مع الرفض القطعي لعودتهم حيث تداعياتها لعدم الالتزام بقرار 194. وعليه بقاء مشكلة اللاجئين على حالها شأنها شأن المحاور الأساسية الأخرى (القدس، المستوطنات...) في انتظار حل يتوقف عليه تقرير مصير الشعب الفلسطيني ككل.

فما هي تداعيات إسرائيل لرفضها تطبيق القرار 194 (ف.11) المقرر والمؤكد حق اللاجئين في العودة والتعويض؟
ب - ذرائع إسرائيل للتحلل من التزامها بقرار 194: يرجع تحلل إسرائيل من التزامها لقرار 194 (ف 11) إلى موقفها العام من قضية اللاجئين الفلسطينيين وذلك بإنكار مسؤوليتها عن خلق المشكلة حيث مختلف الذرائع التي تقدمها وهي ترفض عودة اللاجئين إلى وطنهم. فالسماح بعودة العدد الهائل من اللاجئين الفلسطينيين (10 ملايين لاجئا وفق تصريح قائد حركة فتح تيسير نصر الله) (www.alkhabar.info, 12/04/2014) يعني بالنسبة لسلطة الاحتلال الإسرائيلية هدم الدولة المبنية على طرد المواطنين الفلسطينيين، ففي عودتهم تكون نهاية الدولة التي أرادها مؤسسوها مكونة فقط من اليهود.

هذا، رغم أن نص الفقرة 11 من القرار 194 قيد هذه العودة بضمان السلام لليهود "...العيش بسلام مع جيرانهم". لكن السياسة الإسرائيلية التي تتميز بالأيديولوجية الصهيونية علاوة على هاجس الخوف من العرب الذي يلزم اليهود الصهاينة، لا تقبل التعايش مع العرب ما يفسر إنكار إسرائيل حق العودة للاجئين الفلسطينيين وتعويضهم كما هو منصوص عليه في الفقرة 11 من القرار المذكور (194) الذي بقي دون تطبيق حيث سلسلة القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة عقب حرب جوان 1967 بشأن معالجة حق الفلسطينيين الذين تشردوا نتيجة الأعمال الحربية في عام 1948 و1967، مؤكدة كلها حق العودة وتقرير المصير لأنه لا يمكن للاجئين أن يمارسوا حقوقهم الأخرى، منها تقرير المصير، دون ممارستهم حق العودة الذي يعتبر من الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني في أرضهم فلسطين.

غير أن السلطات الإسرائيلية المتعاقبة على الحكم، تجمع على عدم السماح بعودة اللاجئين إلى الوطن خاصة إلى القدس التي تتمسك بها كعاصمة إسرائيل حيث سعيها إلى تهويدها بإفراغها من السكان العرب كليا مع رفضها أية مناقشة بشأن حل مشكلة هذه الأخيرة (إبراهيم أبو الهيجاء، جدار الخوف، 2004، ص 383 - 384)

ومما تذرعت به إسرائيل لتتحلل من التزاماتها بقرار 194 الذي يوجب السماح بعودة وتعويض اللاجئين في أقرب وقت لتسوية أوضاعهم، نذكر ما يلي:

1. عدم اعتبار اللاجئين مواطنين وتبعاً لذلك إنكار حقهم في العودة مع أن هذا يتعارض ومضمون المادة 2/13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي لم يشترط الوطنية في حق العودة حيث العبارة المستعملة " لكل فرد " وليس " لكل مواطن " لكن إسرائيل تدفع بأن المادة 13 المذكورة لا تنطبق على اللاجئين الفلسطينيين وإنها تلزم الدول بالسماح بالعودة لمواطنيها أو رعايا فحسب. وفي هذا المنطق تقول Ruth Lapidoth أن " حق العودة يملكه مواطنو الدولة، وعلى الأكثر المقيمون بصفة دائمة فيها، واللاجئون الفلسطينيون لم يكونوا يوماً مواطنين أو مقيمين دائمين في إسرائيل، إذ أنهم فروا قبل قيامها عام 1948 أو في عام 1967 قبل احتلالها للمناطق التي كانوا يعيشون فيها. (طاهر شاش، **مفاوضات التسوية النهائية 1999، ص 121**)

هذا القول يتسم أيضاً بالتناقض لأن فرار الفلسطينيين عام 1948 أو في عام 1967 كان بسبب الأعمال العدائية التي مارستها إسرائيل لتهجيرهم، ما يعني أنهم المواطنون الأصليون لأرض فلسطين حيث كانت إقامتهم الدائمة قبل

الاحتلال وأن العبرة بالأرض وليس السلطة الحاكمة حيث حقهم الشرعي والثابت في الرجوع إلى أرضهم بغض النظر عن احتلالها.

وبالمنطق ذاته، وضحت Sylviane De Wangen (عضو مديرية الجمعية الفرنسية للتضامن (L'AFPS)، في ندوة دولية انعقدت في باريس بشأن اللاجئين قائلة: " إن اللاجئين لا يستطيعون وفقا للقانون الدولي المطالبة بحق العودة بصفة فردية من بلد لم يولدوا فيه حيث لم يعيشوا فيه قط وليس لهم جنسية هذا البلد الذي لا يرغب فيهم بتاتا " وتضيف قائلة: " إن التوافق بين نصوص طابا (جانفي 2001) وجنيف (ديسمبر 2000) يمكن أن يكون أساس حل لمشكله هؤلاء اللاجئين " (Pierre Yves Salingue, Palestine, Le partage ou la paix, p.4)

هذا مع أن نص جنيف - النص الانجليزي المعمول به - لم يتحدث عن العودة وإنما عن اختيار المكان للإقامة الدائمة "The choice of permanent place of residence" ما يعني أن لكل لاجئ إمكانية اختيار الإقامة بين: أن يعيش في فلسطين (بافتراض أن المقصود هو الكانتونات بالضفة الغربية أو مركز المخيمات في قطاع غزة الذي تزيد نسبة اللاجئين فيه 70% من سكانه) (Pierre Yves Salingue , p.2) أو أن يبقوا في البلد المضيف (مثل الأردن، لبنان، سوريا وغيرها من البلاد العربية) حيث لا يتمتعون بكل حقوقهم على غرار المواطنين الأصليين لهذه البلاد، والخيار الأخير هو الذهاب إلى إسرائيل. وفي هذه الحالة يحدد عدد اللاجئين الممكن قبولهم وفق ما تقرره سلطة الاحتلال الإسرائيلية والمحمتمل أن يكون ضئيلا بحيث يتوجب تحديد الراغبين في العودة إلى إسرائيل وفق ما تسمح به سلطة الاحتلال (Pierre Yves Salingue , p.4 par 1, 2 et 10).

بينما يرى البعض أن اتفاقية صلح على أساس اقتراحات الرئيس الأمريكي كلينتون (ديسمبر 2000) ومناقشات طابا (2001) هي الحل لكل المسائل الفلسطينية العالقة ومنها مسألة اللاجئين (Ilan Pappé , Une terre pour deux peuples , Histoire de la Palestine 2004 (د.عدنان السيد حسين، ص 950 – 959)

وتبقى هذه الاقتراحات بعيدة كل البعد عما نصت عليه الفقرة 11 من القرار 194 لحل مشكلة اللاجئين بالسماح لهم بالعودة إلى وطنهم الأصلي لأنها تعبر عن حجة إسرائيل المذكورة أنفا (عدم اعتبار اللاجئين الفلسطينيين مواطنين وعليه إنكار حقهم في العودة).

2- اعتبار السماح بالعودة لكل اللاجئين بمثابة " انتحار " وطني، إذ تميز إسرائيل بين لاجئي 1948 ولاجئي 1967 حيث رفضها عودة المجموعة الأولى من اللاجئين مع اقتراح بعض الحلول بالنسبة للمجموعة الثانية لكن خارج إطار الفقرة 11 من القرار 144.

3- توازي إسرائيل بين اللاجئين الفلسطينيين الذين خرجوا من بلدهم بسبب الحرب واليهود المهاجرين من البلاد العربية إلى فلسطين بإرادتهم وبتشجيع منها بهدف تعزيز الكيان الإسرائيلي فيها إذ تطالب الدول العربية بتعويض اليهود عن ممتلكاتهم التي تركوها في هذه الأخيرة عند هجرتهم إلى إسرائيل (فلسطين) (محمد عبد الحميد سيف، ص 94)

4- التعلل بأن أرض فلسطين لا تتسع لشعبين الفلسطيني ويهود إسرائيل (شفيق الرشيدات، ص 101. هذا في حين بقيت السلطات الإسرائيلية تعمل على استقطاب يهود العالم لتوطنهم في فلسطين.

5- تحميل الحكومات العربية مشكلة اللاجئين، علما انه بالإضافة إلى الحرب، مارست إسرائيل الأعمال القمعية لدفع السكان العرب إلى مغادرة أرضهم وديارهم. وبالممارسات الإرهابية التي قامت بها إسرائيل وسببت في إجلاء الفلسطينيين عن بلدهم، تكون قد انتهكت قواعد القانون الدولي الإنساني خاصة المادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة

(1949) التي تحظر النقل الجبري بأنواعه وأيا كانت الدواعي مسببة بذلك إخلالا في النظام العام واضطراب الأمن في الإقليم المحتل، على خلاف ما توجبه المادة 43 من الأنظمة الملحقة لاتفاقية لاهاي 1907، حيث جلاء مسؤوليتها الكاملة في تشريد السكان العرب وشتاتهم عبر العالم.

6- مطالبة الدول العربية المضيفة للاجئين الفلسطينيين بتوطينهم ومنحهم المواطنة أو حق الإقامة الدائمة على الأقل وإعادة تأهيلهم اجتماعيا على أساس أنها مسؤولة عن أوضاعهم ولها أراضي شاسعة تزدخر بالخيرات تمكنها التكفل بهم. كما طالبت دول الخليج بإعادة الفلسطينيين الذين خرجوا منها أثناء حرب الخليج الثانية.

وما اقترح مشروع توطين اللاجئين في الوطن العربي إلا محاولة من إسرائيل لإهدار حق العودة وتخلصها من المسؤولية القانونية عن المشكلة. وتعمل الحكومة الإسرائيلية حاليا على إخلاء قطاع غزة كليا من سكانه بحجة الحرب القائمة بينها وبين حركة حماس منذ 7 أكتوبر 2023 إذ قدم من قبل الدول المدعمة لها عرض 25 مليار دولار ل مصر مقابل توطين المليون ونصف غزوي في سيناء وأموال العرض سيحصل عليها من دول عربية www.alkhabar.info (28-29 février 2024) وتشير وثائق بريطانيا أن إسرائيل وضعت في عام 1971، خطة سرية لترحيل آلاف الفلسطينيين إلى شمال سيناء (عامر سلطان، بي بي سي نيوز عربي 30 أكتوبر 2023).

7- الدعوة بقبول أمر الواقع في فلسطين بعد احتلالها تغير الوطن الفلسطيني باستيطان أراضيه التي كان يملكها شعبه قبل 1948، وكأن مضي الزمن على مصادرة الأراضي بالقوة يسقط حق مالكيها وتصبح ملكا للمغتصب حتى يستدعى لقبول أمر الواقع الجديد.

ونخلص القول فيما تدرعت به إسرائيل بشأن حل مشكلة اللاجئين أنها ترفض التزاماتها الدولية بإنكار مسؤوليتها في تشريد الفلسطينيين وتحميلها للحكومات العربية مطالبة إياها تسوية أوضاعهم وتوطينهم، وهي تعول على حليفها (أمريكا) في إبعاد عنها الضغط الدولي المتعلق بحل المشكلة وفق القرارات الدولية.

وتمكنت من ذلك (تحصلت على تعهد من الرئيس الأمريكي ريتشارد نيكسون، عام 1971، بعد الضغط عليها دوليا لحل مشكلة اللاجئين) (شلومو غازيت، قضية اللاجئين الفلسطينيين، 1995 ص 93) حيث بقي القرار 194 دون تنفيذ إلى هذا التاريخ وبقيت مشكلة اللاجئين عالقة من بين المسائل الأخرى التي تتوقف عليها تسوية النزاع العربي-الإسرائيلي. أما تأييد الولايات المتحدة لإسرائيل ومساندتها في هذا الصدد، يمكن تلخيصه في وجهة نظرها للمسألة إذ تعلق هي الأخرى بأن " قبول إسرائيل بعودة اللاجئين سيؤدي إلى تغيير الطابع اليهودي لدولة إسرائيل من الأساس ويهدد أمنها " (وفق تعهد نيكسون لإسرائيل المشار إليه أعلاه) مع أن هذا ما حدث للوطن العربي (فلسطين) نتيجة إقامة الكيان الإسرائيلي فيه ولم تبد أي قلق لما آل إليه الوطن المحتل.

ولا غرو في ذلك وهي التي كانت في صدارة الدول الاستعمارية المسببة في إنشاء هذا الكيان على حساب فلسطين والبلاد العربية قاطبة حيث استمرارها في مساندة إسرائيل وإبعاد عنها الضغط الدولي في مختلف نزاعاتها مع الطرف العربي منها النزاع القائم بشأن اللاجئين الفلسطينيين باعتبار المفاوضات الثنائية هي التي تحدد كيفية التسوية وليس القرارات الدولية.

وما حماية أمريكا لإسرائيل إلا حماية مصالحها، فعودة اللاجئين بالنسبة لها يعني زوال الحافظ الرئيسي لمصالحها في منطقة الشرق الأوسط حيث سياستها الثابتة حيال النزاع الفلسطيني الإسرائيلي: الإقرار بأن دولة إسرائيل أقيمت لتستمر ووجب التخلص من عودة اللاجئين بل وإخلاء أرض فلسطين من كل أهلها لتهودها، وهو ما تسعى إلى تحقيقه من خلال

سياستها العنصرية بتدعيم كامل من أمريكا وهذا ما عبر عنه دون مواربة النائب الجمهوري في الكونغرس الأمريكي (أندي أوجل) قائلا: " اعتقد انه علينا قتلهم جميعا " وهو يجيب عن سؤال حول مسؤولية بلاده بخصوص قتل الأطفال في غزة (www.alkhabar.com février 2024)

وأهمية إسرائيل باعتبارها الراحية لمصالح أمريكا في الشرق الأوسط صرح بها كل الزعماء الأمريكيين وكرر تأكيدها روبرت كينيدي جونيور قائلا أن " إسرائيل سفيرة أمريكا في الشرق الأوسط فهي سمعنا وبصرنا هناك، تمنحنا المعلومات الإستخباراتية والقدرة على التأثير في شؤون الشرق الأوسط... " ويرى هذا الأخير أنه من الضروري من وجود إسرائيل لأنه يضيف قائلا " إذا اختفت إسرائيل فإن روسيا والصين ستسيطران على الشرق الأوسط وعلى 90% من إمدادات النفط في العالم " (www.alkhabar.com 02 novembre 2023)

ما يفسر الدعم الأمريكي الكلي والمستمر لإسرائيل وحصانها من الجزاءات الدولية مهما كان خرقها لقواعد وأحكام القانون الدولي حيث تحللها من التزاماتها، منها التزامها بتنفيذ القرار 194 (ف.11).
فما هي المواقف الدولية من قضية اللاجئين الفلسطينيين باعتبارها أحد المحاور الأساسية التي يتوقف عليها تحقيق السلم في فلسطين؟ ما سيكون محل دراسة في المحور الثاني من هذا الموضوع.

المحور الثاني

المواقف الدولية من قضية اللاجئين الفلسطينيين

يتمثل الموقف الدولي من قضية اللاجئين الفلسطينيين في ضرورة إيجاد حل لمشكلتهم، إذ أصر المجتمع الدولي على تأكيد قرار 194 الذي أقر حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة والتعويض منذ عام 1948، القرار الذي لم تعارضه إلا إسرائيل التي ينطلق موقفها من إنكار مسؤوليتها للمشكلة وعليها رفضها الالتزام بتطبيق القرار 194، لكن بعد اتفاقية أوسلو (1993)، عارضت أمريكا هذا القرار مساندة للموقف الإسرائيلي في تصوره للقضية إذ كانت مبادرات فترة ما بعد أوسلو لصالح القرار الأمريكي أي مجرد مقاربات بين الموقف الأمريكي والإسرائيلي وكذلك الأوروبي وإن تميز هذا الأخير من الناحية الدبلوماسية بإبداء الدول الأوروبية بعض التعاطف للقضية.

هذا على غرار الموقف العربي الثابت على أن تسوى قضية اللاجئين طبقاً للقرار 194 وقواعد الشرعية الدولية ذات الصلة. وتبعاً لهذا، سنتطرق إلى المواقف الدولية من قضية اللاجئين الفلسطينيين من حيث الموقف الأمريكي والأوروبي من القضية والموقف العربي من ذات القضية خاصة منه البلاد المضيفة للاجئين الفلسطينيين مثل الأردن ولبنان.

أ - الموقف الأمريكي والأوروبي من قضية اللاجئين الفلسطينيين

إن تسوية وضع اللاجئين يتطلب بالضرورة ضغط الدول على إسرائيل لالتزامها بالشرعية الدولية ولاسيما القرار 194 مع إيجاد آليات تنفيذية خاصة أن السماح بعودة اللاجئين من ضمن المحاور الأساسية لعملية السلام. وهذا ما ترفضه كليا كل من أمريكا وأوروبا (Judith Cahen Réfugiés. 2003. p.31) لاعتبارهما قضية اللاجئين عقبة في مسار تحقيق السلام في منطقة الشرق الأوسط وتسعى كل منها إلى إيجاد حل للمشكلة وفق ما يتواءم ومصالحها في المنطقة. وتتمحور كل المشاريع الأمريكية والأوروبية المقترحة لتسوية المشكلة حول توفير الأرضية على المستوى الإقليمي لتوطين اللاجئين الفلسطينيين حيث مختلف السبل الملتجأ إليها (إغراء، ضغوط... الخ) لإقناع دول المنطقة بضرورة استيعاب اللاجئين وإدماجهم ضمن مواطنيها مع تقديم بعض المساعدات لها لتأهيلهم اقتصاديا واجتماعيا، لذا فكل المبادرات الدولية المتخذة لحسم القضية تضمنت مشروع التوطين. ويأتي في صدارة هذه المبادرات الطرح الأمريكي الذي يواكبه الموقف الأوروبي في جوهره والغامض في ظاهره. وفيما يلي نوضح المواقف الأمريكية والأوروبية بخصوص حق العودة ومشروع التوطين كحل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين.

1- **الموقف الأمريكي:** إن الولايات المتحدة الأمريكية التي لعبت دورا هاما في انجاز المشروع الصهيوني، تواصل دعمها الكلي للكيان الإسرائيلي بهدف إبقائه في المنطقة حيث موقفها الانحيازي إزاء القضية الفلسطينية ومن ضمنها مسألة اللاجئين الفلسطينيين بالدفاع عن تصور إسرائيل للمسألة وكأنها تمثل الموقف الإسرائيلي ذاته وتدعمه حيث رفضها المطلق لحق اللاجئين في العودة واقترح توطينهم في البلاد العربية المجاورة التي تعتبرها ملزمة باستيعابهم وعليه رفضها لحل المشكلة في إطار قواعد الشرعية الدولية بل تسعى إلى إلغاء القرارات الدولية الصادرة بشأنهم (دعت مندوبة الولايات المتحدة الأمريكية في الأمم المتحدة مادلين ألبرايت، إلى إلغاء قرارات الأمم المتحدة الخاصة بالقضية الفلسطينية واعتبرت القضايا المؤجلة للحل النهائي والتي من ضمنها اللاجئين خاصة بالأطراف المعنية) (خيري يوسف مريكب، 2016، ص

ومن هنا كانت المبادرات والمشاريع الأمريكية الهادفة إلى توطين اللاجئين الفلسطينيين منها: مشروع دالاس، مشروع جونسون، مشروع روجرز وغيرها. (د.مسلم أبو حلو، 2003، ص 518-519) وكلها تجاهلت حق العودة للاجئين الفلسطينيين وركزت على توطينهم خارج فلسطين وتعويضهم. بهذا فهي تنسجم مع المشاريع العديدة التي قدمتها أيضا إسرائيل في هذا الصدد (مثل مشروع ألون عام 1974، مشروع فايتس عام 1976، مشروع بيجن عام 1979 بالإضافة إلى مبادرة بيراس في عام 1985) (د.مسلم أبو حلو 2016، ص 510-511) والتي ترفض فيها هي الأخرى حق العودة وكذلك تطبيق القواعد الشرعية الدولية. ويعتبر مشروع بن غور يون، الذي اشتمل على توطين اللاجئين والإدارة الذاتية للسكان، مدخلا لها (شلومو غازين، 1953، ص 93)

ويمكن القول أن المبادرات الأمريكية لا تحتوي على أي حل مناسب لوضع اللاجئين الفلسطينيين لميولها لصالح إسرائيل. ودور أمريكا المنحاز لإسرائيل بشأن موضوع اللاجئين ثابت يعكس ثبات السياسة الأمريكية إزاء القضية الفلسطينية برمتها ومع ذلك، فإنها لم تكف عن إبداء سعيها إلى حل المشكلة إذ توالى مبادراتها وكثرت في الفترة الممتدة من حرب الخليج الثانية إلى نهاية حكم الرئيس الأمريكي كلينتون (عام 2000)؛ وهي مبادرات لم تختلف في جوهرها عما هو معهود لدى أمريكا إذ كانت تتراوح بين خيارات التفويض (بطريقة جماعية) والتوطين والعودة المحدودة جدا، مثلا في المشروع الذي أعدته اليهودية دونا أيرزت للحكومة الأمريكية- بناء على طلب الأخيرة - حددت المؤهلين للعودة إلى الأراضي المحتلة عام 1948 ب 75 ألف لاجئا فقط وتوزيع بقية اللاجئين عبر العالم على نحو أن تكون الأغلبية في البلاد العربية بالمنطقة بنسب متفاوتة (مها عبد الهادي، 2003، ص 481-483). فالمشاريع الأمريكية تميزت كلها بالطابع الأكاديمي واعتبرت غير جدية، فهي مقاربات مع المواقف الإسرائيلية، وفي ذات السياق كانت المبادرات الأوروبية بشأن اللاجئين.

2- الموقف الأوروبي: إن لم يتسم الموقف الأوروبي بذات الوضوح الذي تميز به الموقف الأمريكي، فإنه

ينسجم معه في تصوره لحل مشكلة اللاجئين خاصة منه طرح توطين معظمهم والسماح بالعودة لعدد محدود إلى الوطن، وهذا ما تضمنه أيضا مشروع دونا إيرزت المشار إليه أنفا. كما أن أوروبا تتعامل مع قضية اللاجئين على أساس أنها قضية إنسانية حيث استراتيجيات المساعدة والدعم للاجئين الفلسطينيين.

هذا، غير أن الممارسة الأوروبية تتجه عمليا إلى حل قضية اللاجئين عن طريق التوطين، ما يستشف من مبادراتها المماثلة للمبادرات الأمريكية حيث تعزيز مشروع التوطين المطروح على المستوى الأمريكي والأوروبي لحل المشكلة الذي يكاد يكون الخيار الوحيد المتبقي.

فما هو الموقف العربي من هذا المشروع وحق العودة للاجئين الفلسطينيين؟ ما سنحاول تبيانته في الجزء الموالي (الثاني) من هذا المحور.

ب - **الموقف العربي من قضية اللاجئين الفلسطينيين:** يختلف الموقف العربي عن المواقف الدولية الأخرى في منظورها لحل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، بحيث يجمع الرأي العربي على ضرورة تسوية وضع اللاجئين الفلسطينيين في إطار القرارات الدولية خاصة منها قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 وأخرى ذات الصلة بالمسألة المؤكدة ما جاء في هذا الأخير بالأخص قراري مجلس الأمن رقم 242 و338 ورفض مشاريع توطين اللاجئين خارج وطنهم فلسطين. وتبعا لهذا سنتطرق إلى الموقف العربي بشأن حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين من حيث تأكيده على حق العودة ورفضه لمسألة التوطين كالأتي:

1- حل مشكلة اللاجئين ضمن القواعد الدولية: تتمسك الدول العربية كافة بالقواعد والأحكام الدولية خاصة منها القرار 194 كمرجعية لحل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين لما يقره من حقوق شرعية لهؤلاء وفي مقدمتها حق العودة إلى وطنهم، وتعتبر العودة الحل المناسب والعادل لوضع اللاجئين خاصة وان هؤلاء متمسكون أيضا بهذا الحق، وغير ذلك يكون انتهاكا لحقوق الإنسان بما فيها حق العودة.

2- رفض مسالة التوطين حلا لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين: بالرغم من أن معظم الاتجاهات الدولية تصب في إطار التوطين لحل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، فإن الدول العربية عامة والمضيقة للاجئين خاصة، ترفض مسالة التوطين لما لهذه الأخيرة من انعكاسات على مختلف الأصعدة دونما حل فعلي للمشكلة. وسنبين فيما يلي موقف هذه الدول من خلال الأردن ولبنان لاعتبارهما الأطراف المعنية أكثر بمسالة التوطين لاستيعابهما أكبر عدد من اللاجئين الفلسطينيين.

الأردن ومشروع التوطين: يعتبر الأردن البلد الأكثر استيعابا للاجئين الفلسطينيين (ما يفوق المليون ونصف لاجئا بينما لا يتعدى عددهم في كل دول الخليج 750000 لاجئا إلى عام 1990) (بشير أبو القرايا، 2003، ص 261، 284، 337 و477 ود. مجد الدين خمش ص 211). ووفقا للموقف الأردني تعتبر المملكة الأردنية المسؤولة الأولى والأخيرة عن الأردنيين من أصل فلسطيني حيث الميل إلى إبقاء غالبية اللاجئين الفلسطينيين في الأردن وذلك من منطلق معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية خاصة منها المادة الثامنة (مها عبد الهادي، ص 478) ومع ذلك فإن الموقف الأردني رافض مسالة التوطين كحل للمشكلة، ما صرح به العامل الأردني نفسه في أكثر من خطاب له ومن تصريحاته قوله: " إن تسوية القضية الفلسطينية لن تكون على حساب الأردن، إن الأردن لن يكون وطنا بديلا للشعب الفلسطيني، الدولة الفلسطينية يجب أن تكون في فلسطين وعاصمتها القدس وليس أي وطن آخر " مؤكدا انه " لم يتخلوا عن مسؤوليتهم إزاء القضية الفلسطينية كونها قضيه قومية " (23/02/2014 www.alkhabar.info)

لبنان ومشروع التوطين: يتمثل موقف اللبناني في وجوب تطبيق القرار 194 ورفض توطين اللاجئين الفلسطينيين المقيمين في لبنان، الذين يتراوح عددهم حوالي 400 ألف لاجئا (نبيل الناطور، ص 337-373) إن وجهة النظر اللبنانية الرسمية هي رفض إسكان أي لاجئ على الأراضي اللبنانية حيث حرمان المقيمين فيه من عديد من الحقوق على غرار اللاجئين المقيمين في الأردن أو سوريا - قبل تغيير أوضاع هذه الأخيرة منذ 2011 -

وتعمل الحكومة اللبنانية على تهجير أغلبية اللاجئين من لبنان وتوطين عدد محدود وفي هذا السياق كانت مقترحات وزارة خارجية لبنان: " العمل على تحويل 20% من اللاجئين المقيمين بلبنان إلى الضفة الغربية وقطاع غزة، وتحويل الآخرين إلى بلاد الخليج - مع العلم أن دول الخليج من الراضة وبشدة للاجئين الفلسطينيين - وأوروبا (بشير أبو القرايا، ص 257-284)

إن لبنان والأردن وكذلك البلاد العربية ثابتون في تمسكهم بحق العودة للاجئين الفلسطينيين لممارسة حقهم في تقرير المصير باعتبار عودتهم إلى الوطن هو الحل العادل والنهائي للمشكلة. ويرى الدكتور عمر سعد الله أن حق أو مبدأ تقرير المصير هو الوسيلة الوحيدة التي يمكن بها ضمان احترام الشعوب (د.عمر سعد الله ، عام 2005، ص 154) وفي سياق مسالة التوطين كحل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، أكدت اللجنة العالمية لحقوق اللاجئين رفضها للتوطين وكل مشروع يخالف الحقوق الشرعية للاجئين الفلسطينيين لأن الهدف هو العودة إلى وطنهم الأصلي (د. مسلم أبو حلو، ص 516-517). كذلك الجامعة العربية أكدت رفضها لمحاولة التوطين بكل إشكاله ودعت إلى تمسك بحق

اللاجئين الفلسطينيين في العودة وتعويض وتكثيف الجهود على الساحة الدولية لتأكيد هذا الحق وفقا للقرارات الشرعية الدولية خاصة منها القرار 194 ووفقا لمبادرة السلام العربية (2002) كما أكدت مسؤولية إسرائيل القانونية والسياسية عن نشوء واستمرار مشكلة اللاجئين الفلسطينيين باعتبارها قضية اللاجئين جوهر القضية الفلسطينية (الجامعة العربية سبتمبر 2014، ص 67-68)

لكن لا الشرعية الدولية ولا المبادرات العربية أجدت نفعاً في تغيير الوضع أمام دعم القوى الكبرى لإسرائيل خاصة منها أمريكا لضمان بقائها في الشرق الأوسط وحمايتها من كل ضغط دولي، كونها النائب والرعي لمصالحها في المنطقة ما صرحت به أمريكا دوماً كما يتجلى في تصريح وزير الخارجية الأمريكية فوستر دلاس - في عهد ايزنهاور - " إن بقاء إسرائيل ركن في سياسة أمريكا الخارجية، ولا توجد دولة في العالم لها حق الاعتماد على الولايات المتحدة أكثر من إسرائيل " (فتحي الرملي، 1956، ص 139)

ومن التصريحات الحديثة (نوفمبر 2023) تأكيد روبرت كينيدي جونيور على ضرورة بقاء إسرائيل في الشرق الأوسط قائلاً: " إذا اختفت إسرائيل سيحدث فراغ في الشرق الأوسط وسيكون ذلك كارثياً على الأمن القومي الأمريكي... " (, 2 novembre 2023 www.alkhabar.com)

الخاتمة:

نخلص القول مما تقدم في هذا البحث بشأن اللاجئين الفلسطينيين انه بالرغم من الإقرار الدولي بحق العودة وتأكيد الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها 194، حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة والتعويض الذي غدا المرجعية الأولى لتسوية وضعهم، وإعادة التأكيد عليه في أكثر من سبعة وعشرين قراراً اممياً (ملحق رقم 1) علاوة على مباحثات عملية السلام التي تناولت أيضاً مشكلتهم وفق المرجعية المحددة في هذه الأخيرة بقراري مجلس الأمن رقم 242 و338، فإن قضية اللاجئين لا تزال قائمة، بل زادت تفاقماً وتعقيداً بتشريد العديد من المواطنين الفلسطينيين جراء الحرب القائمة في غزة منذ 07 أكتوبر 2023.

غير أن حق اللاجئين في العودة باق، تكفله الشرعية الدولية لحقوق الإنسان، فهو غير قابل للتصرف مهما طال الزمن على سلبه من أصحابه لذا يجب الاستمرار في التمسك بالمبادئ الأساسية المتعلقة به والعمل بآليات تنفيذ قرارات الشرعية الدولية خاصة منها القرار 194 في تحقيق ممارسته وإل بات موضوع التوطين أمراً حتمياً أمام الموقف الإسرائيلي المتميز بامتلاك موازين القوى.

المراجع والمصادر

بالعربية

إبراهيم أبو الهيجاء، جدار الخوف، سلسلة دراسات فلسطينية مركز الأعلام العربي، 2004
 إيليا رزيق، اللاجئون الفلسطينيون والعملية السلمية، بيروت 1997
 أيمن طلال يوسف، اللاجئون الفلسطينيون وحق العودة في السياسات الأمريكية: من مبادرات الحرب الباردة إلى مقترحات
 كلينتون.

<http://www.qou.edu./arabic//magazine/ussued15/research8.htm>

بشير أبو القرايا، فلسطينيو الشتات في الخليج العربي، عمان 2003، ط2
 خيرى يوسف مريكب، التطورات السلمية المعاصرة لقضية فلسطين في ضوء قواعد القانون الدولي النهضة العربية القاهرة
 (2016 رسالة دكتوراه)

شفيق الرشيدات، العدوان الصهيوني والقانون الدولي، مطبعة عبده وأنور أحمد، مصر 1998،
 شلومو غازيت، قضية اللاجئين الفلسطينيين، الحل الدائم من منظور إسرائيل، مجلة الدراسات الفلسطينية، عدد 22،
 مؤسسة الدراسات الفلسطينية بيروت 1995

طاهر شاش، مفاوضات التسوية النهائية والدولة الفلسطينية، الأمل والتحديات، دار الشروق، القاهرة 1999

عائشة راتب، العلاقات الدولية العربية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1970

عامر سلطان، بي بي سي نيوز عربي، 30 أكتوبر 2023

عبد الله أبو العبد، حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة الى وطنهم في ضوء القانون الدولي، مركز دراسات الشرق الأوسط،
 عمان 2003، ط2

عدنان السيد حسين، نحو استراتيجية عربية للتعامل مع قضية اللاجئين الفلسطينيين، مركز دراسات الشرق الأوسط،
 عمان 2003، ط2

عمر سعد الله، حقوق الإنسان والشعوب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2005، ط3

فتحي الرملي، الصهيونية أعلى مراحل الاستعمار. دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة 1956

-مجد الدين خمش، فلسطينيو الشتات في الاردن، عمان 2003، ط2

محمد عبد الحميد سيف، حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة والتعويض في ضوء أحكام القانون الدولي العام، دار العربية
 للعلوم، مطبعة المتوسط، بيروت لبنان 2002، ط 2

مسلم أبو حلو، التحولات في مشاريع التسوية السياسية والقرارات الدولية المتعلقة بحل مشكلة فلسطين، عمان 2003

مها عبد الهادي، مشكلة الشتات الفلسطيني في إطار عملية السلام في الشرق الأوسط، عمان 2003

نبيل الناطور، فلسطينيو الشتات في لبنان، مركز دراسات الشرق الأوسط، عمان، 2003

Dominique Vidal, Comment Israël expulsa les Palestiniens, 1947 -1949 ?L'atelier, 2007

Eugene L.Rogan et Avi Shlaim, La guerre de Palestine 1948 , Derrière le mythe, Autrement, 2002

Ilan Pappé, Une terre pour deux peuples, Histoire de Palestine moderne. Ed. Librairie Arthème Fayard, 2004. Traduit de l' anglais par Odile Demange

Ilan Pappé, Le nettoyage ethnique de la Palestine, Fayard, 2008

Judith Cahen, Réfugiés Déplacés, diaspora, droit au retour: de quoi parle -t-on ? Questions internationales n1 ,2003

Pierre Yves Salingue, Palestine, 60 ans après: l e partage ou la paix Depuis <http://www.legrandsoir.info/article6658>

www.alkhabar.info , 2003

www.alkhabar.info , 12/04/2014 ; novembre 2023 ;février 2024

date 13/07/2010 . www.aldjazeera.net

www.lasportal.org/wps/portal/las-ar

الملاحق

ملحق رقم 1

قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة الخاصة باللاجئين الفلسطينيين

رقم القرار	تاريخ صدور القرار
١٩٤٤	١٩٤٨/١٢/١١
١٦٩/٣٥	١٩٨٠/١٢/١٥
٧٠/٣٦	١٩٨١/١٢/٤
١٢٠/٣٦	١٩٨١/١٢/١٠
١٤٦/٣٦	١٩٨١/١٢/١٦
١٢٠/٣٧	١٩٨٢/١٢/١٦
٨٣/٣٨	١٨٣/١٢/١٥
٩٩/٣٩	١٩٨٣/١٢/١٤
١٦٥/٤٠	١٩٨٤/١٢/١٦
٦٩/٤١	١٩٨٦/١٢/٣
٦٩/٤٢	١٩٨٧/١٢/٢٣
٥٧/٤٣	١٩٨٨/١٢/٦
١٧٨/٤٣	١٩٨٨/١٢/٢٠
٤٢/٤٤	١٩٨٨/١٢/٦
٤٧/٤٤	١٩٨٩/١٢/٨
١٧٤/٤٤	١٩٨٩/١٢/١٩
٤٦/٤٦	١٩٩١/١٢/٩
٤٧/٤٦	١٩٩١/١٢/٩
٦٩/٤٧	١٩٩٣/١٢/١٤
٤٠/٤٨	١٩٩٣/١٢/١٠

قرارات مجلس الأمن الخاصة بالمبعدين

رقم القرار	تاريخ صدور القرار
٣٣٧	١٩٦٧-٦-١٤
٣٤٣	١٩٦٧/١١/٢٢
٣٣٨	١٩٧٣/١٠/٢٢
٦٠٧	١٩٨٨/١٢/٥
٦٠٨	١٩٨٨/١/١٤
٦٤٦	١٩٨٩/٧/٦
٦٤١	١٩٨٩/٨/٢٠
٧٩٩	١٩٩٣/١٢/١٨

مصدر: مركز الدراسات الشرق الأوسط مصدر سابق، ص 605

خطة مدير الصندوق القومي اليهودي (يوسف فايتس)

تضمنت ما يلي:

- تدمير أكبر عدد ممكن م القوى العربية بعمليات عسكرية.
 - منع العرب من العمل في أراضيهم المهجورة بما في ذلك الزراعة والحصاد
 - استيطان اليهود في المدن والقرى العربية المهجورة
 - إصدار قوانين تمنع عودة اللاجئين
 - القيام بحملة دعائية تمنع عودة ألاجئين
 - مساعدة الدول العربية في استيعاب اللاجئين
- المصدر ايليا رزيق، اللاجئين الفلسطينيين والعملية السلمية، بيروت، 1997 / ص 99-100